[192] علي، وذلك بضميمة الصغرى أي بضميمة معرفة نزولها، وقد ثبت انها نزلت في علي عندما تصدق بخاتمه وهو في حال ركوعه، فتشخصت هذه القاعدة الكلية فيه باعتبار انها نزلت فيه. ولم يعهد من غيره من الصحابة من آتى الزكاة وهو راكع لا قبله ولا بعده، فانحصر هذا الكلي في فرد واحد بحكم نزول الآية فيه. وأما الحكمة في التعبير بهذه القاعدة الكلية فلبيان ان عليا بالاستحقاق نال هذه المنزلة من الولاية لصدور هذا العمل منه الذي يعطي له هذا الحق، والمفروض انه لم يقع من غيره فتنحصر فيه هذه الولاية من دون باقي الصحابة. 6 - أما آية (المباهلة) فأظن ان ما ذكرته عنها ستتراجع عنه عندما تعيد التأمل فيه فانه قول غريب منك مع ذكائك وفطنتك، لانه واضح ليس المقصود من انه نفسه انه هو هو على وجه تبطل الاثنينية حتى يترتب عليه انه لا يجوز ان يتزوج علي ببنت محمد (ص) باعتبار انها تكون ابنته ايضا، فان هذا لا يتوهمه عاقل ولا يتوقف عليه الاستدلال، فان محمدا محمد وعليا علي هما شخصان اثنان احدهما ابن عم الآخر وأحدهما ولد قبل الآخر ومات قبله، ولكل منهما مميزاته الشخصية التي تختلف عن مميزات شخصية الآخر، بل المقصود انه نفسه تنزيلا أي انه كنفسه وذلك مبالغة في تقاربهما واتحادهما في كثير من الاحكام المنزلة. وذلك يشبه قول الشاعر في مبالغته عن اتحاده مع حبيبه. أنا من أهوى ومن أهوى أنا * نحن روحان حللنا بدنا _____